محمد صلى الله عليه وسلم وآمن به في عالم الغيب وقسم اتبع ملة حق ممن تقدمه
وقسم طالع في كتب الانبيا فعرف بشرف محمد صلى الله عليه وسلم فآمن به
وقسم آمن بنبيه الذي ارسل اليه وادرك رسالة محمد صلى الله عليه وسلم
وآمن به فله اجران واما الاشقيا فقسم عطل لا عن نظر بل عن تقليد
وقسم عطل بعد ما اثبت لا عن استقصا بنظر وقسم اشرك عن تقليد
ممن وقسم علم الحق وعانده واما الذي تحت المشية فقسم عطل ثم لم يقر
بوجوده عن نظر قاصر لضعف في مزاجه وقسم اشرك عن نظر اخطأ فيه
وقسم عطل بعد ما اثبت لا عن نظر بلغ فيه اقصى القوة هكذا اقسم
محيي الدين ابن العربي في الباب العاشر من الفتوحات نقل ذلك عنه
شيخ وقته الشيخ عبد الوهاب الشعراني ونقل عن السيوطي ان ابوي
النبي صلى الله عليه وسلم لم تبلغهما الدعوة والله تعالى يقول وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وحكم من لم تبلغه الدعوة انه يموت ناجيا
ولا يعذب ويدخل الجنة قال وهذا مذهب لا اختلاف فيه بين المحققين
من ائمتنا الشافعية في الفقه والاشاعرة في الاصول ونص على
ذلك الامام الشافعي رضي الله عنه وتبعه على ذلك الاصحاب
قال السيوطي وقد ورد في الحديث ان الله تعالى احيا ابويه حتى آمنا به
وعلى ذلك جماعة من الحفاظ منهم الخطيب البغدادي وابو القاسم بن
عساكر وابو حفص بن شاهين والسهيلي والقرطبي وابن المنير وابن
سيد الناس وابن ناصر الدمشقي والصفدي وغيرهم والاولى لنا
الامساك عن ذلك فان الله تعالى لم يكلفنا بذلك ونكل الامر في
ذلك الى الله تعالى ونقول كما قال النووي لما سئل عن طائفة ابن العربي
تلك امة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون
ولما اشار تعالى الى عذاب المخالفين فذ لسابه وعرف انما يبتدي وان

وقد

وقد له لا يمنع حقوق العذاب بقوله تعالى واذا اردنا ان نحيي قرية الحياة الطيبة
في الدنيا والاخرة القينا في قلوب اهلها امتثال اوامرنا والتقيد باتباع
رسلنا واذا اردنا ان نهلك قرية في الزمن المستقبل امرنا اي جاء بما لنا
من القدرة التامة الشاملة مترفيها اي منعميها الذين لهم الامر والنهي
قال الاكثر وحذف امرهم الله تعالى بالطاعة والخير على لسان رسله ففسقوا
فيها اي خرجوا عن طاعة الله ورسوله وقال صاحب الكشاف ظاهر
اللفظ يدل على انه تعالى يامرهم بالفسق فيفسقون الا ان هذا مجاز
ومعناه انه يفتح عليهم ابواب الخيرات والراحات فعند ذلك تمردوا وطغوا
وبغوا قال والدليل على ان ظاهر اللفظ يقتضي ما ذكرناه ان المامور
به انما حذف لان قوله ففسقوا يدل عليه يقال امرته فقام وامرته
فقرا لا يفهم الا ان المامور به قيام وقراءة فكذا هنا لما قال امرنا مترفيها
ففسقوا فيها وجب ان يكون المعنى امرناهم بالفسق ففسقوا لا يقال
يشكل هذا بقولهم امرته فعصاني وخالفني فان هذا الكلام لا يفهم منه
اني امرته بالمعصية والمخالفة لانا نقول ان المعصية منافية للامر
ومناقضة له فيكون كونها مامورا بها محالا فلهذه القرينة تركنا
هذا الظاهر انتهى قال الرازي ولقائل ان يقول كما ان قوله امرته
فعصاني يدل على ان المامور به شيء غير المعصية من حيث ان المعصية
منافية للامر ومناقضة له فكذلك قوله امرته ففسق يدل على
ان المامور به غير الفسق لان الفسق عبارة عن الاتيان بضده فكونه
فسقا ينافي كونه مامورا به كما ان قوله معصية ينافي كونها مامورا بها فلم
يوجب ان يدل هذا اللفظ على ان المامور به ليس بفسق وهذا الكلام
في غاية الظهور فلم ادر لم اصر صاحب الكشاف على قوله مع ظهور
فساده فثبت ان الحق ما ذكره الكل وهو ان المعنى امرناهم بالاعمال

Copyright © King Saud University